

قرار رقم (141) لسنة 2021

بشأن

تجديد ترخيص نظام استثمار جماعي للصندوق الاستثماري للأسهم الخليجية

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وشهادة ترخيص نظام استثمار جماعي للصندوق الاستثماري للأسهم الخليجية رقم (LCIS/2016/0002) الصادرة بتاريخ 2019/02/18؛
- وعلى طلب شركة الوطني للاستثمار لتجديد ترخيص الصندوق الاستثماري للأسهم الخليجية؛
- وبناءً على القرار رقم (63) لسنة 2021 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2021/06/14.

قرر ما يلي:

- مادة أولى:** تجديد ترخيص نظام استثمار جماعي للصندوق الاستثماري للأسهم الخليجية، وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد بعد سداد الرسوم المقررة، اعتباراً من تاريخ 2022/02/18.
- مادة ثانية:** على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



زياد يعقوب يوسف الفليح
رئيس قطاع الإشراف



صدر بتاريخ: 2021/12/22.